

دور الصكوك الاسلامية في تحقيق اهداف التنمية المستدامة - تجربة

السودان

د مبارك عبدالقادر محمد الهلالي¹

¹ جامعة النيلين - السودان

تاريخ الاستلام: 2021/08/02 تاريخ القبول: 2021/08/03 تاريخ النشر: 2021/08/08

المستخلص

يهدف هذا البحث الى بيان دور الصكوك الاسلامية في تحقيق التنمية من خلال استقطاب الموارد من المصادر المختلفة وتوجيهها نحو مشروعات التنمية وتحاول الدراسة الاجابة على التساؤل الرئيس المتمثل في الى اى مدى تسهم الصكوك الاسلامية في دعم خطط التنمية وتوفير السيولة لسد العجز في الموازنة وذلك عبر الية اصدار وتداول الصكوك الاسلامية التي تمثلها شركة السودان للخدمات المالية خلال فترة الدراسة الممتدة من (2010 - 2015) استخدم الباحث المنهج الوصفي والتحليلي لتناسيهم مع موضوع الدراسة اشتملت الدراسة على اربعة محاور استعرض المحور الاول مفهوم الصكوك واهدافها وخصائصها وانواعها بينما تناول المحور الثانى مهام هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية والضوابط الفنية والشرعية للصكوك وتناول المحور الثالث تجارب بعض الدول الاسلامية والغربية في مجال اصدار الصكوك واشتمل المحور الرابع على دراسة تحليلية لاصدار الصكوك واستخدامات مواردها في السودان عبر شركة السودان للخدمات المالية خلصت الدراسة الى عدة نتائج اهمها تركز الاصدارات في البنوك وقلة مساهمات الافراد كما تركزت معظم الاستخدامات في الخدمات الاساسية بينما لم تحظ المشروعات الصغيرة والمتوسطة بقدر مناسب

من الموارد كما اظهرت الدراسة بعض القصور في فهم الجوانب الشرعية لدى المتعاملين مع الصكوك وتوصلت الدراسة الى عدة توصيات اهمها ضرورة نشر الوعي الشرعى بالجوانب الفقهية للصكوك والاستفادة من تجارب الدول الاسلامية في الجانب الفنى والفقهى و ضرورة تكثيف الجهود لاستقطاب مدخرات الافراد لاستثمارها في الصكوك الاسلامية وضرورة توظيف الصكوك الاسلامية للاستثمار المباشر في المشروعات الانتاجية الصغيرة والمتوسطة وتوحيد الاطار الشرعى والفتاوى للتعامل في الصكوك.

الكلمات المفتاحية: شهامة الموازنة السندات التصكيك التوريق صرح

Abstract

This Study aims at identifying the role of Islamic Instruments in achieving development through attracting the resources from different sources and directs them towards development projects. The study attempts to answer the question How do Islamic instruments contribute to support development plans and provide money to meet the deficit of budget through instruments' circulation made and represented by Sudan Company for Financial Services during the study period (2010-2015).

The researcher used the descriptive and analytical approach to fulfill the subject matter of the study. The study is composed of four chapters in which chapter one discussed the concept of instruments, its types and characteristics. Chapter two focused on duties of Sharia Supervisory Corporation in Financial Institutions and Technical Control on instruments. Chapter three discussed Arabic and Western countries experiences with respect to issuance of instruments. However, Chapter four highlighted an analytical study on issuing instruments and resources exploitation in Sudan by Sudan Company for Financial Services. The study

concluded with some results, most important of which, the issuance of instruments were centered in the banks and lack of contribution by individuals. Most of the uses have been concentrated in the basic services, while medium and small projects were not given ample resources. The study has showed lack of understanding of the legal aspects with respect to instruments dealers.

The study concluded with some recommendations, most important of which necessity of awareness on the legal aspect of instruments and benefit from Arabic countries experience with respect to jurist and technical aspects and making every efforts to attract individual savings to be used in Islamic Instruments and necessity of employing Islamic Instruments to have a direct investment in small and medium-sized productive projects, and unifying the legal and jurist framework in dealing with instrument

المؤلف المرسل : مبارك عبد القادر محمد الهلالي.

مقدمة:

يشهد الاقتصاد الإسلامي في هذه الأيام من خلال مؤسساته المالية مصارفاً كانت أو أسواقاً وخاصة بعد الأزمة العالمية الأخيرة، سباقاً في طرح منتجات مالية إسلامية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وهو ما أوجب على الهندسة المالية الإسلامية تطوير منتجات مالية لنيل حصة كبيرة من رؤوس الأموال وذلك بعد اكتشاف عدم مقدرة المنتجات التقليدية على حل مسببات الأزمة. وقد كانت الصكوك الإسلامية أحسن الأدوات بدليل ان نموها قد ازداد بشكل كبير ومتسارع، خاصة بعد تبني دول غربية غير إسلامية هذه الأدوات المالية الإسلامية

اذ تعتبر الصكوك الإسلامية ابتكاراً لأداة تمويلية شرعية تستوعب القدرات الاقتصادية الكبيرة، كما تعددت مجالات تطبيق الصكوك ومنها استخدامها أداة فاعلةً من أدوات السياسة النقدية وفي تمويل موارد المصارف الإسلامية، واستثمار فائض سيولتها، وفي إعمار الممتلكات الوقفية، وتمويل المشروعات الحكومية، وإمكانية استخدام هذه الصكوك في الخصخصة المؤقتة، شريطة أن يكون عائد جميع هذه الصكوك ناشئاً عن أصول مدرة للدخل .

مشكلة الدراسة

تتمثل مشكلة الدراسة في التحدي الذي يواجه الهندسة المالية الإسلامية ومدى قدرتها على استنباط وتطوير منتجات مالية حديثة لجذب المدخرات واستثمارها في شكل صكوك إسلامية واستخدامها كأداة فاعلة في تمويل مشروعات التنمية ويتفرع من هذا التساؤل الرئيس عدة تساؤلات فرعية عن مدى اسهام الصكوك الإسلامية كأداة من الادوات المالية في تنظيم السيولة وسد العجز في الموازنة وتطوير الاسواق المالية ودعم مشروعات التنمية الحكومية

فرضيات الدراسة:

بناء على تساؤلات الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

توجد علاقة بين تدنى الوعي بأهمية الصكوك ودورها وبين ضعف الاقبال

عليها من افراد المجتمع

يمكن ان تسهم الصكوك الإسلامية في توفير السيولة وسد الفجوة في

الموازنة كبديل للاستدانة من البنك المركزي والقروض الاجنبية

توفر موارد الصكوك يسهم في دعم مشروعات التنمية الحكومية.

اهمية الدراسة:

تنبع اهمية الدراسة من الدور الذى يمكن ان تلعبه الصكوك الاسلامية في تطوير اسواق المال وزيادة حجم الناتج المحلى وتنمية المدخرات بالاضافة الى اثراء المكتبة العربية بالمزيد من الدراسات في مجال التمويل الاسلامى

اهداف الدراسة

تهدف الدراسة الى التعرف على دور الصكوك الاسلامية في دعم خطط التنمية الاقتصادية والتعرف على تجارب الدول الاخرى بغرض الاستفادة منها وبيان دور الصكوك كاداة فاعلة من الادوات المالية في حل المشكلات الاقتصادية

محاور الدراسة

تم تقسم الدراسة الى اربعة محاور استعرض المحور الاول مفهوم الصكوك واهدافها وخصائصها وانواعها بينما تناول المحور الثانى مهام هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية والضوابط الفنية والشرعية للصكوك وتناول المحور الثالث تجارب بعض الدول الاسلامية والغربية في مجال اصدار الصكوك واشتمل المحور الرابع على دراسة تحليلية لاصدار الصكوك واستخدامات مواردها في السودان عبر شركة السودان للخدمات المالية

اولا الاطار النظرى للدراسة:

مفهوم الصكوك الاسلامية:

الصك في اللغة:

لغة: الصكوك جمع "صك"، وقد ورد مفهوم الصك في معاجم اللغة بعدة مفاهيم، حيث جاء بمعنى الضرب ، لما جاء في قوله تعالى: ﴿ فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ فِي صِرَةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴾ (الذاريات: 44)، والصاد والكاف أصلٌ يدلُّ على تلاقي شينين بقوة وشِدَّة، حتَّى كأنَّ أحدهما يضربُ الآخر ، والصَّكُّ

الضرب الشديد بالشيء العريض، وقيل هو الضرب عامة بأي شيء كان صَكَّهُ يَصُكُّهُ صَكًا . كما ورد معنى للصك كأداة لحفظ الحقوق كماورد معنى الصك في اللغة بانه الذي يكتب للعهد، أو كتاب الإقرار بالمال، أو الذي يكتب في المعاملات⁽¹⁾ وبالتالي فهو ورقة بمال او نحوه او نموذج مطبوع على شكل معين يستعمله المودع في أحد لمصارف للأمر بصرف المبلغ المحرر به من النقد وبالتالي فهو ورقة مكتوبة تثبت لحاملها أو صاحبها حقاً في مال

الاصطلاح الفقهي للصكوك

كان الفقه الإسلامي سبّاقاً في وضع معنى للصكوك الإسلامية، فقد ورد عن الإمام النووي أن "الصكك جمع صك وهو الورقة المكتوبة بدين، ويجمع أيضا على صكوك والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولي الأمر بالرزق لمستحقه بأن يكتب فيها للإنسان كذا وكذا من طعام أو غيره فيبيع صاحبها ذلك لإنسان قبل أن يقبضه، وقد عرف مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي هذه الأداة على أنها: "أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال القراض بإصدار صكوك ملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه، بنسبة ملكية كل منهم فيه" وأضاف حول طبيعة الموجودات التي تمثلها الصكوك على أنها "أعيان أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون قائمة فعلاً أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه" .

(1) نزيه حماد، بيع الدين، أحكامه وتطبيقاته المعاصرة، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي الدورة الحادية عشرة.

الاصطلاح الاقتصادي للصكوك

يعرف الاقتصاديون الصكوك بأنها: الورقة المالية التي تثبت حقاً لصاحبها في ملكية شائعة لموجود أو موجودات، ومنها التصكيك أي تحويل الموجودات إلى صكوك وطرحها للبيع .

وقد أطلقت المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على الصكوك الإسلامية اسم

(صكوك الاستثمار) تميزها لها عن الأسهم وسندات القرض. وعرفت بأنها : وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله (1) ².

الخصائص المميزة للصكوك الإسلامية

تعد الصكوك الإسلامية ورقة مالية ذات خصائص تميزها عن غيرها من الأوراق المالية التقليدية وذلك لبعض المميزات السامية التي تتحلّى بها والنتيجة عن الضوابط الشرعية التي تحكمها، لكن هذا لا يعني اختلافها كلياً عن الأوراق المالية التقليدية، وإنما يكمن الاختلاف في الجوهر والمبنى، وعليه سيتم إبراز الخصائص التي تنفرد بها الصكوك الإسلامية إلى جانب باقي الوظائف التي تشترك فيها مع غيرها من الأدوات المالية التقليدية.

(1) المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2007م، معيار رقم: 17، ص 288.

من أهم الخصائص المميزة للصكوك الإسلامية ما يلي :-

(1) تصدر بصفات متساوية القيمة بهدف تسهيل شرائها وتداولها بين الجمهور ، وذلك من خلال الاسواق المالية.

(2) لها قيمة إسمية محددة : أي تصدر بقيمة إسمية محددة يحددها القانون ، وموضحة في نشرة الإصدار .

(3) قد تكون الموجودات أعيانا ثابتة أو متداولة أو حقوقا معنوية أو نحو ذلك نحو ذلك وفقا لصيغة حق الانتفاع في الأصول الثابت أو حق الرقبة في الأصول المتداولة .

(4) قابلة للتداول من حيث المبدأ :هنالك انواع من الصكوك قابلة للتداول ، مثل صكوك المضاربة وصكوك المشاركة وصكوك الإجارة ، وأنواع غير قابلة للتداول ، مثل صكوك البيوع والسلم

(5) المشاركة في الربح وتحمل الخسارة : بمعنى ان مالك الصك يشارك في (الغنم) حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار ويتحمل الخسارة (المغرم) بنسبة ما يملكه من الصكوك .

(6) تصدر على أساس عقد شرعي، بضوابط شرعية تنظم إصدارها وتداولها¹ (3)، وتختلف أحكام الصك تبعاً لاختلاف العقد أو الصيغ الاستثمارية التي صدر الصك على أساسها

أوجه الشبه والاختلاف بين الصكوك وأدوات الاستثمار التقليدي

تعد الصكوك الإسلامية البديل الشرعي لأدوات الاستثمار التقليدي الأسهم والسندات، وهي تتفق معها في بعض الأمور وتختلف عنها في أمور أخرى.

¹ (1) محمد نضال الشعار، ، تساؤلات اقتصادية، الطبعة الرابعة، سوريا ، حلب، ص318.

أولاً: أوجه الاتفاق بين الصكوك والسندات

السند هو صك قابل للتداول، يمثل قرضاً، يعقد بواسطة الاكتتاب العام، وتصدره الشركة أو الحكومة أو فرعها، ويعتبر حامل سند الشركة دائناً لها، ولا يعد شريكاً فيها وعليه يمكن إيضاح أوجه الاتفاق بينه وبين الصك بان كلاهما أوراق مالية يمكن تداولها، الغرض منها الحصول على التمويل من خلالهما يمكن أداء وتنفيذ كثير من الوظائف المهمة، كالتحكم في حجم السيولة النقدية كما يصنفان أنهما أوراق مالية ذات استقرار كبير، ومخاطر متدنية .

ثانياً: أوجه الاختلاف بين الصكوك والسندات

السندات بجميع أنواعها تمثل ديناً في ذمة المدين مصدر الصك لصالح دائنه (حامل الصك) فالعلاقة بينهما علاقة مدينية، أما الصكوك الاستثمارية فهي تمثل حصة شائعة من جميع موجودات المشروع، وبالتالي فالعلاقة بين صاحب الصك والمصدر هي علاقة مشاركة وليست علاقة مدينية .

عوائد السند ثابتة في ذمة مصدره وهي محددة اما عوائد الصكوك في ناشئة عن استثمار حصيلة الصكوك فيما اعدت له وهي غير مضمونة على مصدرها وتخضع لطبيع الاستثمار وتقلبات السوق ويشترك ملاك الصكوك في الربح والخسارة طبقاً لمبدأ الغرم بالغنم⁽¹⁾

ثالثاً: أوجه الاتفاق بين الصكوك والأسهم

تشارك الصكوك مع الأسهم في خاصية أن كليهما يمثل حقوقاً مشاعة في موجودات متنوعة، اقتنيا لغرض الاستثمار، ومن ثم توزيع الأرباح على حاملها.

⁽¹⁾ حمزة بن حسين الفهر الشريف ، صمانات الصكوك الإسلامية ، ندوة الصكوك الإسلامية عرض وتقويم ، جامعة الملك عبد العزيز جدة ، 25 مايو 2010 ، ص 271

كما أن الموجودات تدار من جانب جهة معينة تكون مسؤولة من قبل حملة الأسهم والصكوك، وأن كلا من حاملي الأسهم والصكوك لهم الحق في بيع ما يملكون من الأسهم والصكوك إلى غيرهم متى أرادوا ذلكوتتفق الصكوك الإسلامية والأسهم من حيث خصائصها فهي متساوية القيمة ولها قيمة اسمية وليست مالا متقوما في ذاتها وقابلة للتداول ومعرضة للريح والخسارة

رابعاً: أوجه الاختلاف بين الصكوك والأسهم

تتميز الصكوك عن الأسهم في أن مالكي الأسهم يشتركون في إدارة الشركة عن طريق انتخاب مجلس الإدارة من بينهم، ولكل واحد منهم صوت في تعيين والإدارة وعزلها. أما مالكو الصكوك فإنهم لا يشاركون في إدارة الشركة بطريق مباشر.

السهم جزء من رأس مال شركة ما، وهذه الشركة ليس لها في الغالب تاريخ للتصفية، لأن الغرض من إنشائها هو الاستثمار والتوسع فيه إلى أجل غير مسمى، أما الصك فإنه غالباً ما يختص بمشاريع لها تاريخ ابتداء وتاريخ انتهاء، وربما كان لمشاريع مؤقتة .

الصكوك الإسلامية لها في الغالب مدة محددة والاسهم ليس لها مدة زمنية

لاطفائها .

أهداف الصكوك المالية الإسلامية:

تهدف عملية اصدار الصكوك الإسلامية اساسا إل تحقيق الاتي :-

1 - تحسين القدرة الائتمانية والهيكله التمويلي للمؤسسات المصدرة للصكوك من حيث انها تتطلب التصنيف الائتماني للمحافظة بصورة مستقلة عن المؤسسة ذاتها ، ومن ثم يكون تصنيفها الائتماني مرتفعا .

2 - تسعى إلى الحصول على السيولة اللازمة لتوسيع قاعدة المشاريع وتطويرها، وهو الإجراء الذي يتم بموجبه تحويل الأصول المالية للحكومات والشركات إلى وحدات تتمثل في الصكوك الإسلامية، ومن ثم عرضها في السوق لجذب المدخرات لتمويل المشاريع الاستثمارية طويلة الأجل.

3 المساهمة في جمع رأسمال تمويل إنشاء مشروع استثماري من خلال تعبئة موارده من المستثمرين ، وذلك من خلال طرح صكوك وفق مختلف صيغ التمويل الإسلامية في اسواق المال لتكون حصيلة الاكتتاب فيها رأسمال المشروع .
انواع الصكوك الاسلامية:

نظرا لأن آلية إصدار الصكوك الإسلامية تتم وفق صيغ التمويل الإسلامية ، فإنه يمكن تصنيف تلك الصكوك إلى الآتي: (1)⁵
صكوك المضاربة:

تعتبر صيغة المضاربة من أهم الصيغ الاستثمارية في المصارف الإسلامية لأنها تقوم على التآلف الحقيقي بين من يملكون المال وليس لديهم الإمكانية لتشغيله وبين من يملكون الخبرة إلا إنهم لا يملكون المال ،ويمكن القول بأن المضاربة هي نوع من أنواع المشاركة ولكن بين طرفين الأول يملك رأس المال والآخر العملويمكن تقسيم المضاربة الى نوعين (2)

1-مضاربة مطلقة وهي التي لا تتقيد بزمان ولا مكان ولا نوع تجارة أو استثمار.

(1) المعايير الشرعية ، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية ، مرجع سابق، المعيار رقم 17 ، ص288-289 .

(2) Dr.HusseinK.Fahmy and Abdil; Awwa; Sarler , " Islamic Modes Of Finance And Financial Instruments For Resource Mobilization (A s , paper presented at the seminar on " Mechanism and Development of Islamic Financial Instruments " , August 11-13 ,1996 p.20

2- مضاربة مقيدة وهي ما قيدت بعض ذلك أو كله.

والجدير بالذكر أن هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية عرفت صكوك المضاربة في معيارها (17) على أنها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط، ويصبح المشروع أو موجودات النشاط ملك لحملة الصكوك في حدود حصتهم، وتدار الصكوك على أساس المضاربة الشرعية بتعيين مضارب من الشركاء أو غيرهم لإدارته.

صكوك الإجارة:

هي عبارة عن صكوك متساوية القيمة، تمثل أجزاء متماثلة مشاعة في ملكية أعيان معمرة مرتبطة بعقود إجارة وتمثل عددا متماثلا من وحدات خدمة موصوفة تقدم من ملتزمها لحامل الصك في وقت مستقبلي

ويمكن من خلال صك التاجير التمويلي القيام بالعديد من الأنشطة .

ويمكن تعريف التاجير التمويلي على أنه عقد يتضمن دفع مبالغ محددة في خلال فترة إلزامية وتكفي هذه المبالغ لسدد القيمة الرأسمالية الكاملة التي تحملها المؤجر وأيضا تحقيق هامش ربح معين للمؤجر. وعادة ما تكون مدة التاجير التمويلي أطول وأقرب لتغطية العمر الاقتصادي لاستخدام المعدات وتوجه الإيجارات إلى الانخفاض بسبب طول المدة وانخفاض درجة المخاطر

صكوك المشاركة :

عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية صكوك المشاركة في معيارها الشرعي رقم 17 بأنها وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك مشروع قائم يرغب في تطويره بحصيلة هذه الصكوك، أو يرغب في استثمار هذه الحصيلة في إقامة مشروع جديد على أساس عقد مضاربة شرعية، ، وتحدد

نشرة إصدار صكوك المشاركة رأس مال المشاركة، ونوع النشاط وطبيعة المشروع موضوع المشاركة، وطريقة إدارة المشروع وأرباحه المتوقعة وطريقة توزيع هذه الأرباح، أما الخسارة في المشاركة فهي على قدر حصص الشركاء ويمول صك المشاركات العديد من الأنشطة على سبيل المثال :

1. الاستثمارات المباشرة الجديدة.
2. التوسعات في مشروعات قائمة.
3. المشاركة المتناقصة.
4. تمويل رأس المال العامل - والأساليب الحديثة في تمويل رأس المال العامل يمكن حصرها في ثلاثة أنواع (1) ⁷:

النوع الأول : تمويل الأصول الثابتة والمتداولة للمشروعات، كنصيب لها في المشاركة ونصيب المصرف في سقف معين والسحب منه كذلك محدد، ويتم اقتسام الربح أو تحمل الخسائر وفقا لهذا السقف ونسبته الى الأصول الثابتة والأصول المتداولة.

النوع الثاني : تمويل الأصول المتداولة فقط مع تأجير الأصول الثابتة، ويتم اقتسام الربح أو تحمل الخسائر وفقا لقيمة التمويل في نهاية الفترة بالنسبة للأصول المتداولة.

النوع الثالث : تمويل الأصول المتداولة أيضا كما في النوع السابق، إلا أنه يقوم بتمويل الأصول الثابتة على سبيل الهبة أو التبرع، ومن ثم يتم اقتسام الربح أو تحمل الخسائر وفقا لقيمة التمويل في نهاية الفترة بالنسبة للأصول المتداولة.

صكوك المراجعة

(1) Harvard University, " Harvard Islamic Financial Information Program " , 1998 , record 424 of 735.

تعرف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية صكوك المرابحة في معيارها الشرعي رقم 17 بأنها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك .
صكوك السلم:

عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية صكوك السلم في معيارها الشرعي رقم 17 بأنها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل رأس مال السلم، وتصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك.
صكوك الاستصناع:

عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في معيارها الشرعي رقم 17 بأنها وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكا لحملة الصكوك .
وهي تشبه صكوك السلم، إذ تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بثمان معجل مسدد كاملا أو مقسطا، وتعتبر السلعة من الديون العينية لأنها موصوفة في الذمة، وتعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو التداول في حالة إصدار الصك من قبل البائع أو المشتري.

صكوك التنمية:

هي عبارة عن صكوك لجذب واستقطاب الودائع قصيرة الأجل بهدف استخدامها في مشاريع تنموية، وهي تهدف إلى إدارة السيولة في الاقتصاد الكلي وتغطية جزء من العجز في موازنة الدولة من موارد نقدية وحقيقية باستخدام مدخرات الأفراد في المجتمع، فضلا عن إيجاد مجالات جديدة للاستثمار وتمويل مشاريع البنية التحتية.

صكوك صناديق الاستثمار:

يمكن تعريف صناديق الاستثمار بانها اوعية مالية تسعى الى تجميع مدخرات الاشخاص واستثمارها في الاوراق المالية عن طريق جهاز متخصص ذو خبرة في ادارة محافظ الاوراق المالية وذلك بهدف تقليل مخاطر الاستثمار وزيادة العائد (1)

الرقابة الشرعية على الصكوك :

تتسم المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية بمزايا عديدة، لعل أبرزها هو وجود هيئات الرقابة الشرعية التي تعد أحد الأركان الأساسية في تلك المصارف، وسر إقبال الناس عليها، وتحقيق المصداقية الشرعية في معاملاتها. وبخاصة أن الأساس الذي قامت عليه هذه المصارف هو تقديم البديل الشرعي للمصارف الربوية.

وقد تنوعت صور الرقابة الشرعية في هذه المصارف وتباينت فيما بينها واختلفت هياكلها ومسمياتها، فبعض البنوك اكتفت بمستشار شرعي واحد، وأخرى اعتمدت على عدد من الفقهاء دون أن تتقيد برأي واحد منهم، في حين فضل البعض إنشاء هيئة استشارية تفتي بما يعرض عليها فقط من موضوعات ولا دخل لها بمراجعة الأعمال المنفذة.

وقد نصت هيئة معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية في معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (1) تحت عنوان "تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها " على ما يلي:

أ - هيئة الرقابة الشرعية جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات، ويجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون من المتخصصين في مجال المؤسسات المالية الإسلامية.

ب - يجب أن تكون هيئة الرقابة الشرعية من أعضاء لا يقل عددهم عن ثلاثة، ولهيئة الرقابة الشرعية الاستعانة بمختصين في إدارة الأعمال أو الاقتصاد أو القانون أو المحاسبة وغيرهم.

مهام هيئات الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية

يمكن تحديد أهم مهام الرقابة الشرعية فيما يلي:

1 - المشاركة في وضع التعليمات واللوائح، ونماذج العقود الشرعية للمعاملات، ومراجعتها وتصحيحها وإقرارها وتطويرها.

2 - الشهادة أمام الجمعية العمومية من خلال تقديم تقرير سنوي لها يعكس مدى مشروعية أعمال المصرف، وما قامت به هيئة الرقابة الشرعية وأساليب متابعتها ورقابتها للنواحي الشرعية، وأهم ملاحظاتها، ومدى تجاوب الإدارة والعاملين لتوجيهاتها وقراراتها.

3 - الرقابة على أعمال المصرف الإسلامي للتأكد من مطابقة أعماله لأحكام الشريعة الإسلامية.

4 - الفتوى من خلال الرد على الأسئلة والاستفسارات المقدمة لها، سواء أكانت تلك الاستفسارات من العاملين بالمصرف أم المتعاملين معه أم المساهمين أنفسهم عند مناقشة الميزانية أو في الأوقات الأخرى.

الضوابط الشرعية والفنية للصكوك الإسلامية تملك وتداول الصكوك (1)⁸

من أهم الضوابط الشرعية والفنية التي تحكم إصدار وتداول الصكوك

الإسلامية ما يلي:

¹ (1) معبد الجارحي ، عبد العظيم جلال الوزيد ، " أسواق الصكوك الإسلامية وكيفية الارتقاء بها " ، ندوة الصكوك الاسلامية عرض وتقييم ، جامعة الملك عبد العزيز جدة ، 25 مايو 2010 ، ص 302

- 1 - يحكم الصك عقود الاستثمار الإسلامية مثل : المشاركة ، والمضاربة ، السلم ، الاستصناع ، الإجارة ونحو ذلك من العقود غير المسماة (الحديثة) متى كانت تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .
- 2 - يضبط الصكوك أحكام المشاركة ومنها خلط الأموال والمشاركة في الربح والخسارة أى تطبيق مبدأ : الغنم بالغرم .
- 3 - يكون للجهة المصدرة للصكوك الشخصية الاعتبارية المستقلة عن أشخاص المشتركين في الصكوك وهي المسئولة عن إدارة الصكوك .
- 4- يتولى إدارة الصكوك الجهة المصدرة لها وذلك مقابل نسبة شائعة من العائد وفقا لفقهاء المشاركة ، وأحيانا قد يتفق المشاركون في الصكوك مع الجهة المصدرة (التي تقوم بالإدارة) على أن تقوم الأخيرة بالإدارة نظير عقد وكالة بأجر معلوم بصرف النظر عن تحقيق الأرباح ويكون ذلك مستقلا عن عقد المشاركة ، ولقد أجاز الفقهاء ذلك .
- 5- يجب أن ينص صراحة في نشرة الاكتتاب طريقة توزيع العائد بين المشاركين في الصكوك وبين الجهة المصدرة للصكوك، ولا يجوز إرجاء ذلك لما بعد انتهاء المشروع أو العملية الممولة من الصكوك.
- 6 - اذا انقلبت الموجودات الى ديون كما هو الحال في بيع المرابحة فيطبق على تداول الصكوك احكام الدين(1)(2).

(1) "الصكوك قضايا فقهية واقتصادية" ، .معبد علي الجارحي، .عبد العظيم جلال أبو زيد، ورقة مقدمة إلى الدورة التاسعة عشر، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 2009، ص14.

تجارب بعض الدول الاوروبية والاسلامية في إصدار الصكوك

التجربة البريطانية:

لقد سعت بريطانيا منذ سنة 2003 الى عدماالترفة بين المصارف الإسلامية و التقليدية فيما يتعلق بالقوانين والتسهيلات المقدمة لكل قطاع، وتجلى ذلك في اسناد ترخيص لأول بنك إسلامي بريطاني من فئة بنوك التجزئة المتجهة الى الجمهور، وتم مراجعة القوانين المصرفية المتعلقة بالضرائب والتسهيلات، وبهذه الخطوة أصبحت لندن العاصمة الغربية الأولى للصيرفة الإسلامية، وكما اضحى تنافس بعض الدول الإسلامية في هذا المجال، خصوصاً بعد عام 2008، حين أصدرت قرارات جديدة خصت بمنح إعفاءات ضريبية على الصكوك الإسلامية، وجذب رؤوس وبذلك تكون الحكومة البريطانية أول حكومة غربية تصدر صكوكاً إسلامية .

تجربة الصكوك في فرنسا:

تعد فرنسا من البلدان الغربية المتخلفة عن قطار المالية الإسلامية، مقارنة بالدول الصناعية الكبرى مثل سويسرا وأمريكا وألمانيا وهولندا وبريطانيا وحتى اليابان وذلك للحساسية الفرنسية المفرطة إزاء كل ما يمت إلى الإسلام وقيمه وأنظمتها بصله . ولكن أخيراً اقدمت السلطات الفرنسية أخيراً على السماح بتنظيم فعاليات المنتدى الأول للمالية الإسلامية أي النظام المالي الإسلامي

التجربة الألمانية

في ألمانيا بدأت هذه الخدمات مع "بنك كوميرس " عام 2002 عندما أسس صندوق أسهم لهذه الغاية تحت اسم صندوق الصقور. كما يعرض بنك دويتشه الألماني حالياً منتجات مالية إسلامية عن طريق صناديق أسهم وصناديق استثمارية عديدة. وقد عزز البنك مؤخراً تواجدته في منطقة الخليج لهذه الغاية.

وتعد الخدمات المالية الإسلامية جذابة بالنسبة للبنوك الألمانية أيضاً بسبب تواجد جاليات إسلامية قوامها 3.5 مليون شخص في ألمانيا .

التجربة الماليزية :

كانت أول بداية حقيقية لتطوير نظام العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا تعود إلى سنة 1983 مع إصدار قانون العمل المصرفي الإسلامي وتم بموجبه استحداث مجموعة من الخدمات والمنتجات المصرفية وفق المبادئ الشريعة الإسلام، تبعه إنشاء أول بنك إسلامي ماليزي وهو بنك ماليزيا برهارد الذي بدأ عملياته في يوليو 1983، بالإضافة إلى إطلاق مشروع نظام العمليات المصرفية دون فوائد الذي انطلق العمل به في مارس 1993. (1)

ثانيا الدراسة التطبيقية (دراسة حالة شركة السودان للخدمات المالية)

بمبادرة من وزارة المالية وبنك السودان تم انشاء وتسجيل شركة السودان للخدمات المالية وفقا لقانون الشركات لسنة 1925 في عام 1998 براس مال قدره 10 مليون دينار مصرح به مدفوع منه 2 مليون دينار بعد ان تنازل كل من بن السودان ووزارة المالية عن اصولهم في البنوك المحلية لصالح الشركة وتمثل اغراض الشركة في الاتي

1- القيام باعمال الخدمات المالية المتعلقة بالادارة والتصرف الادارى الكامل فى الانصبه والحصص المملوكة لبنك السودان ووزارة المالية بالبنوك السودانية وائى هيئات او مؤسسات او شركات وذلك عن طريق اصدار شهادات تسعى شهادات مشاركة البنك المركزى

2- قبول واقرار حجم وقيمة نصيب بنك السودان ووزارة المالية بالبنوك السودانية

3- مساعدة بنك السودان في تنظيم السيولة العامة بهدف تحقيق اهداف السياسة النقدية العامة

4- الدخول في اى اتفاقيات او ترتيبات مع بنك السودان او اى هيئة او مؤسسة او شركة او شخص لتحقيق اغراض الشركة

5- انشاء وادارة صناديق متخصصة في الخدمات المالية

6- التامين في اى شركة تامين على ممتلكات الشركة ضد كل الاضرار والمخاطر

7- اداء اى عمل او اعمال اخرى تراها ضرورية تمكثها من تحقيق اغراضها

وتقوم الشركة بدور المدير لمشروع شهادات مشاركة البنك المركزى وشهادات المشاركة الحكومية وى اوراق مالية اخرى يصدره بنك السودان ووزارة المالية وتشرف على طرح الشهادات فى العطاء وتحدد الفائزين وتقوم بتقديم الشهادات لهم وتحفظ بسجل لكل مالك

المنتجات المالية لشركة السودان للخدمات المالية

تقوم الشركة باصدارالاوراق والصكوك المالية التالية

1- شهادة مشاركة البنك المركزى (شمم)

وهى عبارة عن اصول تمثل انصبة محددة فى صندوق خاص يحتوى على الاصول المملوكة لبنك السودان ووزارة المالية فى القطاع المصرفى وتهدف الى التحكم فى السيولة لدى المصارف وتتميز بانها لها قيمة اسمية محددة وقيمة محاسبية يتم اعلانها بشكل شهرى تعكس الارباح الحقيقية وان ليس لها فترة سريان محددة بمعنى انها مفتوحة وتعتبر من الاصول السائلة ويمكن تداولها فى السوق الثانوية وتمثل الية لادارة السيولة بالنسبة لبنك السودان المركزى

2- شهادات المشاركة الحكومية (شهامة)

وهي عبارة عن صكوك مالية تقوم على اساس شرعى تصدرها وزارة المالية مقابل اصول حقيقية مملوكة لها نيابة عن حكومة السودان ويتم تسويقها عبر شركة السودان للخدمات المالية وتهدف الى ادارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكلى وتغطية العجز في الموازنة وتجميع المدخرات وتشجيع الاستثمار وتطوير اسواق راس المال المحلية وهي ذات مخاطر متدنية وذات ربحية عالية وسريعة التسييل وهي وسيلة دفع مضمونة السداد تستخدم في تسوية المعاملات المالية

3- صكوك الاستثمار الحكومية

وهي عبارة عن وثيقة ذات قيمة اسمية محددة تتيح لحاملها المشاركة في تمويل اصول حكومية عن طريق عقود الإجارة والمرابحة والاستصناع وتعتمد ارباح هذه الصكوك على الناتج الفعلى لمحتويات الصندوق وتهدف الى ادارة السيولة وتغطية العجز في الموازنة وتشجيع الادخار والاستثمار

4- صكوك الاجارة الاسلامية

وهي صكوك يتم اصدارها على صيغة الاجارة وتمثل حصة في اصول حكومية تصدرها حكومة السودان ممثلة في وزارة المالية والاقتصاد الوطنى

5- صكوك الاستصناع الحكومية

وهي وسيلة لجذب الودائع قصيرة الاجل بهدف استخدامها في تمويل مشاريع البنية التحتية وادارة السيولة وتغطية العجز في الموازنة

6- صكوك إجارة البنك المركزى (شهاب)

وهي صكوك يتم اصدارها على صيغة الاجارة وذلك بغرض تمكين بنك السودان المركزي من ادارة السيولة وتوفير فرص استثمارية تحققربحا لحملة الصكوك

7- شهادات اجارة اصول مصفاة الخرطوم للبتروول (شامة)

ويتم اصدارها على صيغة الاجارة الاسلامية بغرض حشد موارد من المستثمرين عن طريق الوكالة الشرعية لتوظيفها لشراء اصول المصفاة وتاجيرها لوزارة المالية اجارة تشغيلية لتحقيق عوائد مجزية للمستثمرين في هذه الصكوك استخدام الصكوك في سد العجز في الموازنة العامة (السودان)

جدول رقم (1) مصادر تغطية العجز في الموازن العامة لحكومة السودان

للفترة من 2010 الى 2015

السنوات المصدر	الاستدانة من بنك السودان	الاوراق المالية	التمويل الخارجي	العجز الكلي للموازنة
2010	1.466.5	4.833.6	-----	6.300.1
%	23.3	76.7		100
2011	2.227.7	6.704.9	-----	8.928.6
%	24.9	75.9	0	100
2012	2.000.0	3.385.5	2.268.3	7.653.4
%	63.6	36.4	-	100
2013	2.375.5	3.007.8	1.073.2	(4.456.5)
%	36.8	46.6	16.6	100
2014	2.240.0	1.428.7	756.3	(4.425.0)
%	51	32	17	100
2015	3.500.0	3.883.8	(405.4)	6.976.4
%	50	56	(6)	100

المصدر التقرير السنوي لشركة السودان للخدمات المالية (سنوات مختلفة)

يشير الجدول رقم (1) الى المساهمة الكبيرة للاوراق المالية في سد عجز الموازنة اذ تراوحت نسبة مساهمتها في سد فجوة الدين وتغطية العجز الناتج بسبب ضعف التمويل الخاجى بسبب الحصار المفروض على السودان وانفصال الجنوب بين 76.7 % و 32 % وهذا يبرهن على انها اداة فعالة يمكن اللجوء اليها بدلا عن الاستدانة من البنك المركزى الامر الذى يؤدى الى زيادة معدل التضخم بلغت مساهمة بنك السودان في المتوسط خلال الست سنوات 41.6% بينما بلغ متوسط مساهمة الاوراق المالية 53.9 % بلغت مساهمة الاوراق المالية اعلى معدلاتها في عامى 2010 و2011 بنسبة 76.7% و75.9% ثم انخفضت خلال عام 2012 اذ بلغت 36.4% ثم عاودت ارتفاعها في عام 2013 بنسبة 46.6% ثم تدنت الى 32 عام 2014 وقفزت الى 56% عام 2015 وهذا يؤكد دور الصكوك كاداة مالية فاعلة في سد العجز في الموازنة العامة وذلك باستقطاب الموارد المحلية بدلا عن الاعتماد على التمويل الخارجى الذى يفرض اعباء اضافية على الموازنة بسبب تراكم الفوائد السنوية لخدمة الدين وفوائد تاخير سداد الديون العامة .

جدول رقم (2) اجمالي حجم الاوراق المالية المصدره خلال فترة الدراسة

2012 2010

القيمة بالمليون جنية

نوع	شهادة	صرح	شامة	شاشة	برج	اجمالي
2010	1.689.7	500	908.8	---	---	3.098.5
%	54.5	16.1	29.4	---	---	100
2011	11.140	496	467	---	---	12.103
%	92	4.1	3.9	--	---	100
2012	3.031.1	345	---	12.4	---	3.388.5
%	89.5	10.2	---	.3	--	100
2013	2.905.4	-----	-----	2.242.6	-----	5.148
%	56.4			43.6		100
2014	15.772.90	827.99	1.892.00	2.242.60	150.00	20.885.49
%	75.6	4	9	10.7	.7	100
2015	18.445.99	904.21	1.892.00	2.242.60	150.00	23.634.8
%	78.1	3.8	8	9.5	.6	100

المصدر التقرير السنوي لشركة السودان للخدمات المالية (سنوات مختلفة)

يشير الجدول رقم (2) الى استحواذ شهادات شهامة على اعلى معدلات اصدار خلال فترة الدراسة اذ شكلت نسبة 54.5% خلال عام 2010 تليها شهادات شامة بنسبة 29.4% ثم شهادات صرح بنسبة 16.1% ثم ارتفعت حصة شهامة خلال عام 2011 لتشكّل نسبة 92% تليها شهادات صرح بنسبة 4.1% تتبعها شامة بنسبة 3.9% ثم تراجع اصدار شهامة خلال عام 2012 الى 89.5% بينما ارتفع اصدار صرح الى 10.2% مع ظهور اصدارات شاشة بنسبة 3.0% وفي عام 2013 تراجع اصدار شهامة الى 56.5% بينما ارتفع اصدار شاشة الى 43.6% ثم عاودت شهامة الصعود خلال عام 2014 لتبلغ 75.6% ومعاودة شامة الاصدار بنسبة 9% بعد توقف خلال عامي 2012 و2013 وهبوط اصدار شاشة الى 10.7% و انخفاض اصدارات صرح الى 4% وظهور اصدار شهادات برج بنسبة 7.0% اما في عام 2015 فقد ارتفعت نسبة مساهمة شهامة الى 78.1% بينما حافظت بقية الشهادات على نفس المستوى وهذا يعزى الى ما تتمتع به شهادات شهامة من مزايا حيث انها تتميز بقصر اجلها وارتفاع عائدها وضمائها من قبل بنك السودان وهذا يشير الى مساهمة الصكوك الاسلامية في تطوير سوق الاوراق المالية ويعزز دورها المساهمة في مشروعات التنمية والتحكم في السيولة وسد العجز في الموازنة

جدول رقم (3) اصدارات شهادات شهامة حسب نوع العميل

2015	2014	2013	2012	2011	الجهة السنة 2010
%10.7	%13.3	%12.8	%12.47	%14.7	الافراد
%49.8	%41.4	%43.1	%45.37	%46	البنوك التجارية
%9.9	%17.8	%21.7	%14.19	%10.6	بنك السودان
%29.6	%27.5	%22.4	27.97	% 28.7	المؤسسات والصناديق ق واللجان
%100	%100	%100	%100	%100	اجمالي

المصدر التقرير السنوي لشركة السودان للخدمات المالية (سنوات مختلفة)
 يشير الجدول رقم (3) الى حصول البنوك على اعلى حصة في صكوك
 شهامة اذ تراوحت حصة البنوك التجارية بين 41.4 % و 49.8 % وحصة بنك
 السودان المركزي بين 10.6 % و 21.7 % والصناديق والمؤسسات بين 22.4 % و
 29.6 % بينما تراوحت حصة الافراد بين 10.7 % و 14.7 % الامر الذي يتطلب
 نشر الوعي باهمية دور الصكوك بين افراد المجتمع وشرح مزاياها والضمانات التي
 تقدمها وتشجيعهم على الاستثمار في الصكوك لجذب المدخرات وتوجيهها نحو
 التنمية وتحقيق اهداف الخطة الاقتصادية للدولة.

جدول رقم (4) اصدارات شهادات صرح حسب نوع العميل

2015	2014	2013	2012	2011	2010	الجهة السنة
9%	6.1	7.7%	12.47%	6.3%	8.38%	الافراد
46.1%	49.7	34.7%	45.37%	36.1%	38.8%	البنوك التجارية
20.3	22.2%	30.5%	14.19%	7.6%	-	بنك السودان
24.6%	21.9%	27.1%	27.97%	50%	52.5%	المؤسسات واللجان والصناديق
100%	100%	100%	100%	100%	100%	اجمالى

المصدر التقرير السنوى لشركة السودان للخدمات المالية (سنوات مختلفة)
 يشير الجدول رقم (4) الى استحواد البنوك التجارية على النصيب الاكبر فى شهادات صرح حيث بلغت نسبة مساهمتها 34.7% و 49.7 فى عام 2013 و 2014 على التوالى تليها المؤسسات والصناديق واللجان بنسبة تراوحت بين 21.9% و 52.5% فى عام 2014 وعام 2010 على التوالى يلها بنك السودان المركزى فى المرتبة الثالثة بنسبة تراوحت بين 7.6% و 30.5% فى عام 2011 و عام 2013 على التوالى اما الافراد فقد شكلوا ادنى نسبة مساهمة اذ تراوحت مساهمتهم بين 6.1% و 12.47% فى عام 2014 وعام 2012 وهذا يتطلب مزيد من الجهد والتوعية لشرح مزايا هذه الشهادات لتشجيع افراد المجتمع لتوجيه مدخراتهم نحو الاستثمار فى هذه الشهادات حيث ان عائد منفعتها يعود على عامة المجتمع فى تحسين البنيات الاساسية وتقديم الخدمات العامة فى مجالات الصحة والتعليم والمياه وغيرها من الخدمات الضرورية .

جدول رقم (5) توزيع موارد الصكوك حسب اوجه الاستخدام

السنوات الاستخدام	الصحة	التعليم	المياه	الزراعة	م انتاجية	الري	متنوع	بمبات اساسية
2010	786.39	---	---	---	---	---	78.34	638.66
%	28.67	8.37	---	---	---	---	3.85	23.28
2011	87.7	---	---	---	3.3	---	11.5	13.9
%	69.33	---	---	---	2.60	---	9.10	10.99
2012	35385.9	8831.6	6754.4	2733.1	379	---	1492	23879.99
%	43.59	10.88	8.32	3.37	.47	---	1.84	29.42
2013	5544.4	858.8	116.8	69.3	89.6	---	---	---
%	83.01	12.86	1.75	1.04	1.34	---	---	---
2014	812.90	---	---	1591.25	---	6183.18	---	---
%	9.47	---	---	18.53	---	72	---	---
2015	29175.45	---	---	---	---	---	---	---
%	100	---	---	---	---	---	---	---

كبرياء	المعلوماتية	م اخرى	وزارة المالية	اجمالي
---	4047	129.87	839.38	2742.58
---	1.47	4.73	30.60	100
---	.6	9.5	---	126.5
---	.47	7.51	---	100
1718	---	---	---	81173.9
2.12	.1	.2	.3	100
---	---	---	---	6678.9
---	---	---	---	100
---	---	---	---	8587.33
---	---	---	---	100
---	---	---	---	29175.45
---	---	---	---	100

المصدر التقرير السنوى للشركة السودانية للخدمات المالية (سنوات مختلفة)
 يشير الجدول رقم (5) الى التركيز في توزيع الموارد على الخدمات الاساسية
 في الصحة والتعليم والمياه اذ تم تخصيص كل الموارد في عام 2015 بنسبة
 100% لقطاع الصحة بينما حظى قطاع الرى في عام 2014 على نسبة عالية
 من التمويل بلغت 72 % بينما نال قطاع الصحة في عام 2013 ما نسبته 83%
 من حصيلة الموارد وفي عام 2012 حصلت البنيات الاساسية على نسبة مقدرة
 من حصيلة الموارد بلغت 29 % و قد ساعد التمويل المخصص للخدمات
 الاساسية في تخفيف العب عن الموازنة باستقطاب الموارد المحلية كما ساعد على
 تنشيط سوق العمل وتشجيع القطاع الخاص لتنفيذ المشروعات الحكومية
 وخلق فرص عمل مما يسهم في تحسين المستوى المعيشى وتقليل معدلات البطالة

النتائج والتوصيات

1. اولاً النتائج

- 1- تدنى الوعي باهمية الصكوك الاسلامية تسبب في قلة الاقبال عليها
- 2- استحواذ البنوك على غالبية اصدارات الصكوك الاسلامية
- 3- زيادة الاقبال على صكوك شهامة نسبة لقصر مدتها وارتفاع عائد ارباحها وضمائها من قبل بنك السودان
- 4- اسهمت الصكوك الاسلامية في سد عجز الموازنة للحكومة السودان
- 5- اسهمت صكوك صرح في تمويل بعض المشروعات الحكومية الامر الذى ساهم في دعم مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية
- 6- لم تحظ مشروعات التمويل الاصغر بالقدر الكافى من موارد الصكوك الاسلامية
- 7- اثبتت الصكوك نجاحا في التحكم في السيولة وخفضا في الانفاق العام من موارد الدولة
- 8- يوجد بعض القصور في فهم الجوانب الشرعية لدى المتعاملين مع الصكوك

ثانياً التوصيات

- 1- ضرورة نشر الوعي وبث ثقافة الاستثمار في الصكوك الاسلامية لجذب مزيد من المدخرات
- 2- تشجيع البحث العلمى والدراسات في مجال التمويل الاسلامى خاصة الصكوك الاسلامية
- 3- ضرورة توظيف الصكوك الاسلامية للاستثمار المباشر في المشروعات الانتاجية الصغيرة والمتوسطة

4- الاستفادة من تجارب الدول الاسلامية فى الجانب الفنى والفقهى للصكوك
الاسلامية

5- توحيد المفاهيم والفتاوى فيما يتعلق بالجانب الشرعى فى اصدار وتداول
الصكوك الاسلامية

قائمة المراجع

اولا القران الكريم

ثانيا الكتب العربية

(1) .الشعار، محمد نضال، ، تساؤلات اقتصادية، الطبعة الرابعة، سورية، حلب.

ثالثا الرسائل العلمية

2 - سحاسورياني صقر الدين، سوق رأس المال في ماليزياودور الرقابة الشرعية في معاملاته، جامعة اليرموك، ماجستير، 2006-2007.

ثالثا الاوراق العلمية

3 - حمزة ين حسين الفعر الشريف ، ضمانات الصكوك الاسلامية ، ندوة الصكوك الاسلامية عرض وتقييم ، جامعة الملك عبد العزيز جدة ، 25 مايو 2010

4 - عصام أبو النصر، " نموذج محاسبي مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الاستثمار في ضوء الفكر الإسلامي "ندوة صناديق الاستثمار في مصر الواقع والمستقبل جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل، سنة 1997.

5 - معبد الجارحي ، عبد العظيم جلال الوزيد ، " أسواق الصكوك الإسلامية وكيفية الارتقاء بها " ، ندوة الصكوك الاسلامية عرض وتقييم ، جامعة الملك عبد العزيز جدة ، 25 مايو 2010

6 - معبد علي الجارحي، عبد العظيم جلال أبو زيد"الصكوك قضايا فقهية واقتصادية"، ورقة مقدمة إلى الدورة التاسعة عشر، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 2009،

7 - نزيه حماد، بيع الدين، أحكامه وتطبيقاته المعاصرة، بحث مقدم لمجمع الفقه

الإسلامي الدولي الدورة الحادية عشرة

(1) (2) Dr.HusseinK.Fahmy and Abdil; Awwa; Sarler , " Islamic Modes Of Finance And Financial Instruments For Resource Mobilization (A s , paper presented at the seminar on " Mechanism and Development of Islamic Financial Instruments " , August 11-13 ,1996 p.20

(2) Harvard University, "Harvard Islamic Financial Information Program 9 " , 1998, record 424 of 735

سابعاً التقارير السنوية والمنشورات:

-التقرير السنوي لشركة السودان للخدمات المالية (سنوات مختلفة 2010 - 2015)

-المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 2007م، معيار رقم : 17